

الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام أحمد بن حنبل

- وكذلك لو قال كذا درهما بالنصب .
- ويأتي لو قال كذا أو كذا درهما بالنصب في كلام المصنف .
- وإن قال كذا وكذا درهم بالرفع لزمه درهم .
- على الصحيح من المذهب .
- جزم به في المغنى والشرح وشرح ابن منجي والوجيز وشرحه والمنور ومنتخب الآدمي وغيرهم .
- وقدمه في المحرر والنظم والرعايتين والحاوي الصغير والفروع وغيرهم .
- واختاره بن حامد أيضا .
- وقيل يلزمه درهم وبعض آخر يفسره .
- وقيل يلزمه درهمان .
- واختاره أبو الحسن التميمي أيضا .
- قوله وإن قال بالخفض لزمه بعض درهم يرجع في تفسيره إليه .
- يعني لو قال له على كذا درهم أو كذا وكذا درهم أو كذا كذا درهم بالخفض .
- وهو المذهب .
- جزم به في الهداية والمذهب والخلاصة والوجيز وغيرهم .
- وقدمه في المحرر والنظم والرعايتين والحاوي الصغير والفروع وغيرهم وقيل يلزمه درهم .
- اختاره القاضي وقيل إن كرر الواو لزمه درهم .
- وبعض آخر يرجع في تفسيره إليه